

عند من يترابره ومن اجل هذا عني الشرع عن العباد والديان
لما كان سببهم نعم بها البلوغ **المدخل الخامس**
في فضا الفوات من الصلوة والصوم وطهر الخالص
من الوسواس فيها هو على حد ما ذكرنا في الاذي عليه يقفه
من الليل في الصوم والحرفه عن المفطرات التي ذكرناها
وتجوز نية القضاء في الصلوة بان نوى الصلوة ضمن غير طاعة
ولخص في بابها على اقرب ما يكون واشهدله وكذا القول
ان كان وسواسه في طول او اقصى الاما وطهر الخالص فيه
هو ان يحرك لسانه عن التلذذ بالطباق والعتاق كيلا ونحو
خاطره فاما العزوم والاوزادات فلا موقع لها في هذه
الابواب بحال وهكذا حديث النفس فلو وجده
قال في جميع الشرع صلوات الله عليه من وضع عن امتي الخطا
والغشيان ومحدثت به انفسها اما ليرتقل وتفعل
وهي جري الى سائر الامور الشكيرة بفعل ما ذكرناه وكل
شك وان عظم حاله فهو دون الشك في الامور الالهية
والحوال البديانه فيما يتعلق بالاصناف واخوانه فانها العزوم
خطره والشك في حالها عظيم وكل مصيب بعد ما جلال

وعلى

112
و على الجملة فكلما ارض من هذه الوسواس شي بالترك
لها والمضى عليها ومن شمر كان شعيب غلومها هو الا يبراد فيها
قليل قليلا حتى عظمت وتركت وعشر الخلاص منها الا
برحمة الله تعالى فانزع عنها قليلا قليلا حتى تحصل فيها
على الكثير **فليانف الانسان** على نفسه ان
يكون محكم من ضعف العقول من السنون والعيوب
والاما والضبيان وليس ذلك الا بتبانه بما يخالف
الشرع وما عليه المسلمون من المعتاد مما عهد من مجامع
الشرعية واسرارها الحقيقه فان قلت انه لا يمكن الانتساب
بما صحت من المعتاد المألوف قلت هذا لا يمكن قبوله
منك ولا يعتدرك الله ثم ان من امكنه الفحل امكنه
الترك بل الترك اخف واسهل فلا يفتقر في نفسك
عديم الامكان واعزم عليه ان ذكرته لك فانه من ما تصعب في
اول الامر ومفارقة المألوف ثم سهل في اخره بمعونة الله تعالى
واذا انسلت اعظا وك للجهارة فاحذر نفسك بها اليمن
والقسم بالله لا يزدت على ثلاث وان حشها لك غيرك
لم تزد افوق ثلاث وبلغ الى النهاية قليلا قليلا فاذ اعزمت